

Distr.: General
21 December 2005
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الستون

اللجنة الخامسة

البند ١٢٤ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين

٢٠٠٦-٢٠٠٧

صندوق الطوارئ: بيان موحد عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة

تقرير الأمين العام*

١ - يتضمن هذا التقرير البيان الموحد للآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة، المقدمة إلى اللجنة الخامسة، والتي تدخل في نطاق المبادئ التوجيهية لصندوق الطوارئ الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة ٤٢/٢١١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧. ولم تتخذ اللجنة بعد إجراء رسمياً فيما يتعلق بالموافقة على عدد من الآثار المحددة المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة المعروضة عليها. وبناء عليه، فإن البيان ينطلق فيما يتعلق بهذه الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة من قيمة البنود ذات الصلة المعروضة حالياً على اللجنة لاتخاذ قرار بشأنها. كما أخذت بعين الاعتبار توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في هذا الصدد من أجل التوصل إلى بيان موحد للمبالغ التي يحتمل أن تُحمّل على صندوق الطوارئ. وقد خضعت الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة بصيغتها المعدلة عملاً بتوصيات اللجنة الاستشارية إلى إعادة تقدير التكاليف استناداً إلى المعايير المستكملة المطبقة على الميزانية العادية (انظر A/60/599).

* تصدر هذه الوثيقة في موعدها المقرر وفقاً للمبادئ التوجيهية لصندوق الطوارئ الواردة في مرفق القرار ٤٢/٢١١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧.



٢ - وفيما يتعلق بالاحتياجات من خدمات المؤتمرات، تم إجراء استعراض للاحتياجات الإجمالية من خدمات المؤتمرات من أجل تحديد أي قدرة استيعابية إضافية محتملة. إلا أن أي قدرة استيعابية إضافية تبقى جد محدودة بالنظر إلى الاستيعاب الهام الذي سبق أخذه بعين الاعتبار في تحديد مستوى الاحتياجات الإضافية من خدمات المؤتمرات المتعلقة بالولايات الجديدة، فضلا عن توصيات اللجنة الاستشارية في هذا الصدد. ومع ذلك، تم تحديد مبلغ إضافي للاستيعاب قدره ٦٨٩ ٨٠٠ دولار.

٣ - وبعد إدخال التسويات المذكورة أعلاه، على النحو المفصل في مرفق هذا التقرير، سيكون المبلغ الموحد وقدره ٢٢ ٠٩٨ ١٠٠ دولار في حدود المستوى الموافق عليه لصندوق الطوارئ ومبلغه ٢٧ ٢٠٠ ٠٠٠ دولار المعتمد في قرار الجمعية العامة ٢٧٨/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

٤ - ويمكن للجنة الخامسة، وفقا للفقرة ٥ من مرفق القرار ٢١١/٤٢ أن توصي الجمعية العامة باعتماد المبالغ المطلوبة في إطار الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية على النحو التالي (بآلاف دولارات الولايات المتحدة):

الباب	الاحتياج من صندوق الطوارئ
١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما	٤ ٩٧٠,٨
٢ - شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات	٩ ٢١٧,٦
٤ - نزع السلاح	٣٥٥,٨
٩ - الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	١ ٧٩٥,٢
٢٦ - المساعدة الإنسانية	٢٨,٩
٢٧ - الإعلام	٣٤٥,٢
٢٨ ألف - مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية	٧٥٢,٩
٢٨ دال - مكتب خدمات الدعم المركزية	١١٣,٨
٢٨ هاء - الإدارة، جنيف	٢٣٥,٩
٣٢ - التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية	٣ ٨٧٤,٤
٣٥ - الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٤٠٧,٦
مجموع النفقات	٢٢ ٠٩٨,١

الرصيد الموجود في صندوق الطوارئ للاحتياجات في المستقبل

٥ - إذا ارتأت اللجنة الخامسة التوصية بذلك، ينبغي أن تطلب أيضا إلى الجمعية العامة أن تلاحظ أن رصيدا قدره ١٠١ ٩٠٠ ٥ دولار سيبقى في صندوق الطوارئ.

المرفق

المقترحات والنفقات المتعلقة بصندوق الطوارئ

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التكاليف التي سُحِّمَت على صندوق الطوارئ	تقرير اللجنة الخامسة	النفقات المعتمدة
٨٨٣,٦	A/59/912	تعزيز أعمال الجمعية العامة وتنشيطها (A/59/L.69/Rev.1) و (A/59/910)
٣٤٥,٢	A/60/528	إحياء ذكرى محرقة اليهود (A/60/7/Add.6 و A/60/526)
١ ٢٢٨,٨		المجموع الفرعي

التكاليف التي سُحِّمَت على صندوق الطوارئ	إعادة تقدير التكاليف	توصيات اللجنة الاستشارية	المقترحات المعروضة على اللجنة الخامسة	النفقات المحتملة التي لم تعتمد بعد
٨٨٤,٣	١٤,٥	(١ ٧٧٣,٥)	٢ ٦٤٣,٣	التقديرات المنقحة لإدارة العدل في الأمم المتحدة (A/60/303) و (A/60/7/Add.1)
-	-	(٥٧٢,٠)	٥٧٢,٠	التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته التنظيمية المستأنفة ودورته الموضوعية الأولى لعام ٢٠٠٥ (A/60/396) و (A/60/7/Add.5)
٣ ٨٧٤,٤	٢٠٢,٩	-	٣ ٦٧١,٥	تشديد مرافق إضافية لمكاتب اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا (A/60/7/Add.21، A/60/532)
٩ ٦٩٣,١	١٧٣,٨	-	٩ ٥١٩,٣	اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (A/60/7/Add.15 و A/C.5/60/12)
١ ٠٣٩,١	٩,٦	(٤٩,١)	١ ٠٧٨,٦	الشفافية في مجال التسلح (A/60/7/Add.19 و A/C.5/60/14)
٣ ٣٣٨,٥	(٩,٣)	-	٣ ٣٤٧,٨	حقوق الطفل (A/60/7/Add.18 و A/C.5/60/15)
-	-	(١٩٦,٢)	١٩٦,٢	الأمم المتحدة والإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا (A/C.5/60/20)
١١٣,٤	٢,٠	(٧,٠)	١١٨,٤	تقرير اللجنة المخصصة المعنية بإعداد اتفاقية دولية شاملة متكاملة لحماية وتعزيز حقوق المعوقين وكرامتهم (A/60/7/Add.27 و A/C.5/60/21)
٢٢٧,١	٣,٩	(٣١,٢)	٢٥٤,٤	مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً: الاجتماع الرفيع المستوى المعني باستعراض منتصف المدة العالمي الشامل لتنفيذ برنامج العمل لصالح أقل البلدان نمواً في العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ (A/60/7/Add.29 و A/C.5/60/24)
-	-	(٥٥,٢)	٥٥,٢	الهجرة الدولية والتنمية؛ (A/60/7/Add.28 و A/C.5/60/23)

التكاليف التي ستُحمَّل على صندوق الطوارئ	إعادة تقدير التكاليف	توصيات اللجنة الاستشارية	المقترحات المعروضة على اللجنة الخامسة	النفقات المحتملة التي لم تعتمد بعد
٣٥,١	(٠,٥)	-	٣٥,٦	إعادة تصنيف مقترحة لوظيفة من الرتبة مد-١ إلى الرتبة مد-٢ في إطار البرنامج الفرعي ٢ من الباب ٢٦، المساعدة الإنسانية (A/C.5/60/13)
٢٣٢,٩	(٩,٥)	-	٢٤٢,٤	السلامة المالية لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (A/60/7/Add.4 و A/60/360)
-	-	(٩٣,٠)	٩٣,٠	البيان الشفوي بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار المتعلق بتخصير وتنظيم اجتماع عام ٢٠٠٦ لتناحية تنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) الوارد في الوثيقة A/60/L.43
١٠٤٢,٢	-	-	١٠٤٢,٢	مستقبل عمل المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة (A/60/7/Add.20 و A/C.5/60/16)
١٠٧٩,٠	-	-	١٠٧٩,٠	الآثار الإدارية والمالية المترتبة على تقرير اللجنة الدائمة لمجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (A/60/7/Add.22 و A/C.5/60/18)
٢١٥٥٩,١	٣٨٧,٤	(٢٧٧٧,٢)	٢٣٩٤٨,٩	المجموع الفرعي
(٦٨٩,٨)				استيعاب خدمات المؤتمرات
٢٢٠٩٨,١				المجموع